

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٧١ لسنة ٢٠١١

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار الدكتور النائب العام المؤرخ ٢٠١١/١٠/١٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يكون مقر نيابة الدرب الأحمر الجزئية ، التابعة لنيابة جنوب القاهرة الكلية بالدور الخامس ببني سويف محكمة جنوب القاهرة الابتدائية الجديد ، الكائن بشارع زينهم بجوار مصلحة الطب الشرعي - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/١٠/٢٢

صدر في ٢٠١١/١٠/١٧

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى